

تفسير أبي السعود

3132 - النساء .

إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه أي كبائر الذنوب التي نهاكم الشرع عنها مما ذكر ههنا ومالم يذكر وقرئ كبير على إرادة الجنس .
نكفر عنكم بنون العظمة على طريقة الالتفات وقرئ بالياء بالإسناد إليه تعالى والتكفير إما طة المستحق من العقاب بثواب أزيد أو بتوبة أي نغفر لكم .
سيئاتكم صفائركم ونمحتها عنكم قال المفسرون الصلاة إلى الصلاة والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن من الصغائر إذا اجتنبت الكبائر واختلف في الكبائر والأقرب أن الكبيرة كل ذنب رتب الشارع عليه الحد أو صرح بالوعيد وقيل ما علم حرمة بقاطع وعن النبي أنها سبع الإشراك باءً تعالى وقتل النفس التي حرّمها الله تعالى وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم والربا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين وعن علي رضي الله عنه التعقب بعد الهجرة مكان عقوق الوالدين وزاد ابن عمر رضي الله عنهما السحر واستحلال البيت الحرام وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال له الكبائر سبع قال هي إلى سبعمئة أقرب منها إلى سبع روى عنه إلى سبعين إذ لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار وقيل أريد به أنواع الشرك لقوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقيل صغر الذنوب وكبرها بالإضافة إلى ما فوقها وما تحتها وبحسب فاعلها بل بحسب الأوقات والأماكن أيضا فأكبر الكبائر الشرك وأصغر الصغار حديث النفس وما بينهما وساطة يصدق عليه الأمر أن فمن عن له أمر أن منها ودعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما كفر عنه ما ارتكبه لما استحق على اجتناب الأكبر من الثواب .

وندخلكم مدخلا بضم الميم اسم مكان هو الجنة .

كريما أي حسنا مرضيا أو مصدر ميمي أي ادخلا مع كرامة وقرئ بفتح الميم وهو أيضا يحتمل المكان والمصدر ونصبه على الثاني بفعل مقدر مطاوع للمذكور أي ندخلكم فتدخلون مدخلا أو دخولا كريما كما في قوله ... وعضة دهر يأبن مروان لم تدع ... من المال إلا مسحت أو مجلف

...

أي لم تدع فلم يبق إلا مسحت الخ .

ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض أي عليكم ولعل إيثار الإبهام عليه للتفادي عن المواجهة بما يشق عليهم قال القفال لما نهاهم الله تعالى عن أكل أموال الناس بالباطل وقتل الأنفس عقبة بالنهي عما يؤدي إليه من الطمع في أموالهم وتمنيها وقيل نهاهم أولا عن

التعرض لأموالهم بالجوارح ثم عن التعرض لها بالقلب على سبيل الحسد لتطهير أعمالهم
الظاهرة والباطنة فالمعنى لا تتمنوا ما أعطاه الله تعالى بعضكم من الأمور الدنيوية كالجاه
والمال وغير ذلك مما يجرى فيه التنافس دونكم فإن ذلك قسمة من الله تعالى صادرة عن تدبير
لائق بأحوال العباد مترتب على الإحاطة بجلائل شئونهم ودقائقها فعلى كل أحد من المفضل
عليهم أن يرضى بما قسم الله له ولا يتمنى حظ المفضل ولا يحسده عليه لما أنه معارضة لحكم
القدر المؤسس على